المؤذن العبيد لا تواضع فيه بخصوصه بل هو والحر
سواء وما زعمه من كونه ممنوعا من الضيافة إلا بإذن
سيده هو بالنسبة للمصطفى زلل وخلط لأن من خصائصه
أن له أخذ طعام من شاء بغير رضاه حتى المضطر
وأن له التصرف في مال من شاء بما يشاء وهو أولى بالمؤمنين
من أنفسهم فالصواب حمل الدعوة على ظاهرها
وعمومها من ضيافة أو حاجة له قرب محلها أو بعد
إن كانت الأمة لتأخذ بيده فتنطلق به حيث
شاءت وأحمد فتنطلق به في حاجتها وللنسائي لا يأنف
أن يمشي مع الأرملة والمسكين فيقضي له
الحاجة ولابن سعد كان يقعد على الأرض ويأكل
على الأرض ويجيب دعوة المملوك وهذا من مزيد
تواضعه وبراءته من جميع أنواع الكبر وقد نظم ذلك الحافظ
العراقي معنى هذا الخبر فأجاد فقال

يمشي مع المسكين والأرملة • في حاجة من غير ما أنفة •
يردف خلفه على الحمار • عليه إكاف غير ذي استكبار •
يمشي بلا نعل ولا خف إلى • عيادة المريض حوله الملا •

وكان يوم الذهاب إلى بني قريظة لغزوهم
عقب الخندق وفي رواية لأبي الشيخ يوم خيبر ويوم
قريظة وبني النضير على حمار مخطوم في أنفه بحبل
من ليف عليه إكاف من ليف هو برذعة لذوات الحوافر
بمنزلة السرج للفرس وهذا نهاية التواضع وأي
تواضع وقد ظهر له صلى الله عليه وسلم من الثمرة

عليهم

جعل أموال بني النضير خاصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم
صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين ولم يعط الأنصار منها شيئا
أبو دجانة سماك بن خرشة وسهل بن حنيف والحارث بن الصمة
سفيان بن عمير وسعد بن وهب أسلما على أموالهما فأحرزاها

عليهم والظفر بأموالهم ما هو معروف وفيه
أن ركوب الحمار لا يخل بمنصب شريف الأجل عز قدره
الحديث الرابع أيضا حديث أنس ثنا واصل بن عبد الأعلى
الكوفي ثنا محمد بن فضيل عن الأعمش عن أنس بن مالك
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعى إلى
خبز الشعير والإهالة بالكسر كل دهن يؤتدم به أو
يختص بدهن الشحم والألية أو هو الدسم السنخة
بسين مهملة فنون مكسورة فخاء معجمة وبزاي
بدل السين المتغيرة الريح من الطعام قال الزمخشري سنخ
وزنخ إذا تغير وفسد والأصل السين والزاي بدل
وأصله في الأسنان إذا تنكلت أسناخها يقال سنخت
أسنانه كما يقال ظهر الرجل إذا اشتكى ظهره انتهى
وبه يعرف استرواح بعض المحققين في جزمه بأن
زنخة من تصرف العامة وفيه حل أكل المنتن من لحم
وغيره حيث لا ضرر وعلم صلى الله عليه وسلم ذلك إما
بإخبار الداعي أو للعلم بفقره أو مشاهدته غالب مأكوله
أو نحو ذلك من القرائن الحالية فيجيب بلا مهملة ويزيد
كما تقدم القاف ولقد كان له درع بكسر المهملة زاد
البخاري من حديد وفي نسخة كانت وهي أولى لأن درع
الحديد مؤنثة لأنها بمعنى اللأمة لكن أجاز بعضهم
فيها التذكير قال ابن القيم وهذه الدرع هي ذات
الفضول التي أرسل إليه بها سعد بن عبادة عند
يهودي هو أبو الشحم أو أبو الشحمة الأوسي كما رواه الشافعي

أي طعام

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)